

هل يحق للمرأة أن تؤجل قضاء رمضان لسنة أو سنتين بعذر أو بغير عذر؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم هل يحق للمرأة المسلمة ان تعجل قضاء رمضان الى السنة المقبلة او السنة التي بعده بسنة او سنتين بعذر او بغير عذر الجواب وقت قضاء رمضان هو ما بين - [00:00:00](#) نهاية رمضان الذي حصل فيه الافطار ولا يدخل في ذلك يوم العيد وبعد ذلك الى رمضان القادم هذا هو وقت القضاء فعندما يكون عليها قضاء اذا اخرته الى مثلا بعد شهر او شهرين - [00:00:21](#) فلا مانع من وهكذا لو اخرته حتى لا يبقى من الوقت ما يكفي لصيامه بشرط ان لا يكون ما بقي عرضة للعادة. اعادة المرأة فاذا بقي ما يكفي لصيامه بدون عائق يعوق عنه فان لها التأخير الى ذلك - [00:00:49](#) اما تأخيره حتى يدركها رمضان الاخر. وتصوم رمضان الاخر وتقضي بعد ذلك في بعد ما ينتهي تقضي عن ايام رمضان السابق فهذا لا يجوز لها الا اذا كان هناك عذر يعذرها الله جل وعلا فيه - [00:01:13](#) فاذا اخرت بدون عذر فانها تكون ائمة هذا من جهة ومن جهة اخرى عليها مع القضاء كفارة وهي اطعام مسكين عن كل يوم ومقداره كيلو ونصف من البر او التمر او الارز او قوت البلد وبالله التوفيق - [00:01:35](#)